وعلى التقدير الأول حمل على غير المجاور والحمل على المجاور أَوْلى .

فإِن قلت يدل للتوجيه الأول قراءة النصب .

قلت لا نسلم أنها عَطْفٌ على الوجوه والأَيدي بل على الجار والمجرور كما قال (يَسْلُكْنَ في نَجْدٍ وَغَوْراً غَائِرا ...)